AL KUT JOURNAL OF ECONOMIC AND ADMINISTRATIVE SCIENCES
Publisher: College of Economics and Management - Wasit University

((برنامج مقترح لتدقيق نشاط حاضنات الاعمال وصندوق دعم المشاريع المدرة للدخل))

Suggested program to audit the activity of business incubators and the fund to)) ((support income-generating projects

صلاح مهدي ظاهر[1] أ.م. د وفاء عبد الامير الدباس[2]

جامعة بغداد/ المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية

المستخلص

يهدف البحث الى اعداد برنامج تدقيق مقترح وفقاً للقوانين والانظمة والتعليمات النافذة والتي يجب على المدقق اخذها بالاعتبار عند تدقيق نشاط حاضنات الاعمال وصندوق دعم المشاريع المدرة للدخل للمساهمة بتحسين عملية التدقيق اذ يعتبر برنامج التدقيق الاداة الاساسية لعمل المدقق لتحقيق أهدافه وتسهيل مهمة فريق التدقيق وكذلك يحميه من المسؤولية عند اتباعه لأنه يعد دليل اثبات لبذل العناية المهنية الواجبة ، وتوصل البحث الى عدم وجود برنامج تدقيق لدى ديوان الرقابة الاتحادي لفحص نشاط حاضنات الاعمال وصندوق دعم المشاريع المدرة للدخل ، وكذلك ان وجود تدقيق داخلي كفوء في الوحدة الاقتصادية لتدقيق نشاط حاضنات الاعمال وصندوق دعم المشاريع المدرة للدخل يساهم في تقليل الوقت والجهد على المدقق الخارجي ، وانطلاقاً مما سبق قدم البحث عدد من التوصيات منها ضرورة تبني برنامج التدقيق المقترح لغرض فحص نشاط حاضنات الاعمال وصندوق دعم المشاريع المدرة للدخل من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي ، ضرورة وجود تعاون وتنسيق بين المدقق الداخلي والخارجي اثناء تنفيذ اعمال التدقيق والرقابة لضمان تحقيق اهداف التدقيق بشكل عام .

Abstract

The research aims to prepare a proposed audit program in accordance with the laws, regulations and instructions in force, which the auditor must take into consideration when auditing the activity of business incubators and the Income-Generating Projects Support Fund to contribute to improving the audit process, as the audit program expresses the basic tool of the auditor’s work to achieve its goals and facilitate the task of the audit team as well as protect it from liability When followed because it is a proof of due professional care, and the research found that there is no audit program at the

Federal Oversight Bureau to examine the activity of business incubators and the Income-Generating Projects Support Fund, as well as the existence of an efficient internal audit in the economic unit to audit the activity of business incubators and the Income-Generating Projects Support Fund Contributes to reducing the time and effort on the external auditor, and based on the above, the research presented a number of recommendations, including the need to adopt the proposed audit program for the purpose of examining the activity of business incubators and the Income-Generating Projects Support Fund by the Federal Financial Supervision Bureau, the need for cooperation and coordination between the internal and external auditors during the implementation of Audit and control work to ensure the achievement of audit objectives in general.

المقدمة

يعاني الاقتصاد العراقي من مشكلات عديدة في ظل ضعف المقومات الاستثمارية المحفزة، و تفاقم مشكلة البطالة، ومن بين اهم هذه المشكلات، اسباب فشل معظم المشروعات الصغيرة وتعثرها بالرغم من الجهود الجبارة التي بذلت في السابق والتي تبذل حاليا ، والاموال الطائلة التي وظفت لإقراض الشباب لإقامه مشروعات انتاجية والخدمية تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية الا ان اغلب هذه المشاريع لم تحقق النجاح المطلوب وذلك بسبب الصعوبات التي واجهتها هذه المشروعات ، وكما هو معروف بانها تلعب دورا لا يستهان به في الاقتصاد المحلي، لأنها لا تحتاج إلى رؤوس أموال كبيرة ، فان قيامها ابسط بكثير من قيام المؤسسات الكبيرة ، حيث كلما تعددت ساهمت بشكل أكثر فاعلية في حل مشاكل الاقتصاد المحلي .

ولكن تعددها ليس بالضرورة يكون له انعكاسا ايجابيا على الاقتصاد المحلي ولاسيما إن كانت البيئة الحاضنة لهذه المشروعات (حاضنات الاعمال) تعاني من مشاكل عديدة، تتعلق بأنظمتها الداخلية المتمثلة بالنظام المحاسبي الذي يلبي متطلباتها وتمويل هذه المشروعات، بالإضافة الى المشاكل متعلقة بأنظمتها الإدارية، فان لم يكن هناك أنظمة إدارية فاعلة، فسينعكس ذلك سلبيا على كفاءة أدائها وبالتالي يؤدي إلى تعثرها وإفلاسها وتصبح عائقا اقتصاديا قد تسهم في تفاقم البطالة والفقر.

لذلك يسلط البحث الضوء على تقديم رؤية لتحقيق الدعم لهذه المشاريع من خلال إعداد برنامج تدقيق يختص بمراقبة النظام المحاسبي لصندوق دعم المشروعات، الى جانب الشفافية والمساءلة وتحسين الرقابة على إنفاق الموارد المالية، والوفاء بالتزاماتها، وقياس الأداء المالي لأنشطة الصندوق وحاضنات الأعمال، والتي تعتبر من بين المنظمات الداعمة والمساهمة في إنجاح هذه المشاريع.

ولتحقيق أهداف البحث قسم على اربعة محاور خصص المحور الاول منه لمنهجية البحث والدراسات السابقة، اما المحور الثاني فقد تناول الإطار النظري لمتغيرات البحث، وعرض المحور الثالث الجانب التطبيقي للبحث، والمحور الرابع فقد عرض ما توصل اليه البحث من استنتاجات وتوصيات.

المحور الاول: المنهجية والدراسات السابقة

اولاً- منهجية البحث :

- **مشكلة البحث:** تتمثل في عدم وجود برنامج تدقيق معتمد من قبل المدقق لتدقيق نشاط حاضنات الاعمال وصندوق دعم المشاريع المدرة للدخل للتحقق من ملائمة وقوة النظام المحاسبي المطبق لتلبية متطلبات اهداف حاضنات الاعمال في الوحدة الاقتصادية والتحقق من صحة التصرفات المالية للأموال الممنوحة للصندوق.
- **أهمية البحث:** تبرز أهمية البحث في تسليط الضوء على دور المدقق للتحقق من ملائمة وقوة النظام المحاسبي المطبق لتلبية متطلبات اهداف حاضنات الاعمال في الوحدة الاقتصادية والتحقق من صحة التصرفات المالية للأموال الممنوحة للصندوق من خلال اعداد برنامج تدقيق مقترح في ذلك المجال.
- **أهداف البحث:** يهدف البحث إلى اعداد أنموذج مُقترح لبرنامج تدقيق نشاط حاضنات الاعمال وصندوق دعم المشاريع المدرة للدخل يأخذ بنظر الاعتبار القوانين والتعليمات التي تحكم التصرفات الخاصة بهما.
- **فرضية البحث:** ان وجود برنامج للتدقيق يؤدي الى التحقق من ملائمة وقوة النظام المحاسبي المطبق لتلبية متطلبات اهداف حاضنات الاعمال في الوحدة الاقتصادية والتحقق من صحة التصرفات المالية للأموال الممنوحة للصندوق وكذلك مدى الالتزام بالقوانين والتعليمات التي تحكم تلك التصرفات.
- **مجتمع وعينة البحث:** يتمثل مجتمع البحث في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية /دائرة العمل والتدريب المهني / قسمي حاضنات الاعمال و قسم صندوق دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل .

ثانياً- الدراسات السابقة:

- **دراسات عربية:**

1. دراسة (مهدي، 2015): الموسومة بـ اثر حاضنات المشروعات في تعزيز ريادة الاعمال بمدينة عنابة

هدفت الدراسة الى معرفة مدى تأثر المشاريع المحتضنة والمتخرجة بخدمات حاضنة المشروعات بمدينة عنابة، والتي تسعى من خلالها لتعزيز ريادة الاعمال، وذلك من خلال التعرف على المرتكزات الاساسية للفلسفة التي تقوم عليها حاضنات المشروعات. وتوصلت الدراسة الى ان حاضنات المشروعات تهدف بشكل اساسي الى الترويج لروح الريادة، ومساندة المشاريع الريادية الصغيرة على مواجهة صعوبات مرحلة الانطلاق.

2. دراسة (حتاملة، 2017): الموسومة بـ دور حاضنات الاعمال في تذليل صعوبات ادارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاردن

هدفت الدراسة إلى تحديد دور حاضنات الاعمال في تذليل الصعوبات التي تواجه ادارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تودي الى تعثر هذه المشاريع او اخفاقها كليا، ومن ثم التأثير سلبا على دور هذه المشاريع في دعم الاقتصاد بوصفها أحد اهم الروافد الاساسية للاقتصاد الاردني. وللتوصل إلى هذه الأهداف اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي في كتابة الجانبين النظري والميداني، وقد توصلت الدراسة إلى عدم قيام حاضنات الاعمال بالدور المطلوب في تذليل الصعوبات التي واجهت ادارة المشاريع الصغيرة والمتوسطة، فضلا على انها لم تولي الاهتمام الكافي بتحديد هذه الصعوبات.

- **دراسات اجنبية:**

1. دراسة (Al-Mubaraki &Busler,2011)

The Development of Entrepreneurial Companies through Business Incubator Programs

تنمية الشركات الريادية من خلال برامج حاضنات الاعمال

هدفت الدراسة الى تحديد نقاط القوة والضعف والتهديد والفرص لحاضنات الاعمال في الولايات المتحدة الامريكية والمملكة المتحدة، واستخدمت الدراسة اسلوب تحليل النظم عن طريق تحليل الدراسات والتقارير المرتبطة بحاضنة شركة ميرلاند لتنمية التكنولوجيا بأمريكا، ومشروع جامعة كوفنتري بالمملكة المتحدة. وكان الاستنتاج بان شركة ميرلاند لها نقاط قوة ترتبط بالتنمية الاقتصادية وفرص العمل ، وتمويل نقل التكنولوجيا الجديدة وبرامج التنمية ، وقوة الشبكات ، ومعلومات دراسة الجدوى، والدعم الوطني ، والحصول على الجائزة الوطنية لجودة الشركة الجديدة عام 2008 ،وتمويل البحوث ، اما الفرص فارتبطت باستهداف الوافدين وخاصة في خدمات الطاقة وشركات الامن ، وامكانات النمو في التقنية وتصميم نظم الكمبيوتر والاستشارات العلمية والتصنيع ، اما نقاط الضعف فارتبطت بعدم توظيف مديرين مؤهلين ، وعدم وجود استشارات مرتبطة بالموارد ، وعدم وجود دراسات جدوى للشركات المحتضنة ، اما التهديدات فقد ارتبطت بتأثير الازمات الاقتصادية الدولية . وعلى صعيد اخر فان مشروع جامعة كوفنتري فقد ارتبطت نقاط القوة بالقدرة على تنمية المشاريع في مجال التنمية الاقتصادية ، والقدرة على تشكيل وتسريع التكنولوجيا ، وتحفيز وجذب الشركات الجديدة والابتكار ، ووجود فريق لتطوير الاعمال ذي خبرة ، والتركيز على استراتيجية طويلة المدى للجامعات والتحالفات الاستراتيجية من اجل التدريس ودعم الافكار والبحوث من الجامعة والشركات الرائدة ، والتعاون مع الصناعة ، ووجود الخبرة ومعرفة المنح الاوربية والتمويل ، ووجود شبكة علاقات ، والحصول على الجائزة ميدلاندز للأعمال الالكترونية عام 2010 ، اما الفرص فارتبطت بالاستثمارات لتطوير الجامعة ، والمساهمة في تطوير المنطقة ، والمشاريع لدعم نمو المدينة واكتساب سمعة جيدة ، اما نقاط الضعف فارتبطت بنقص التمويل ، اما التهديدات فشملت مخاطر الدعم الحكومي

2. دراسة (Gertner ,2013)

Unpacking incubation: factors affecting incubation processes and their effects on new venture creation

فهم الاحتضان: العوامل المؤثرة على عمليات الاحتضان وتأثيراتها على خلق مشروع جديد

هدفت الدراسة الى تسليط الضوء على المراحل التي يتم بها الاحتضان ، واعتمد الباحث على منهج يتضمن تحليل اثر العملية من خلال الاهداف والموارد ودعم الحاضنة والخبرة والخلفية للمشاركين ، وتوصلت الدراسة الى اهمية درجة مشاركة مديري الحاضنات في عمليات الاختيار ، واهمية استعمال معايير مختلفة للاختيار للوصول الى الفئة المطلوبة بطريقة فعالة تساهم في تحسين احتمالات انشاء مشروع جديد ،وكذلك اظهرت الدراسة ان توفر الموارد المطلوبة يساهم بشكل كبير في تحقيق اهداف الحاضنة ، وكذلك بينت الدراسة ان وجود الصفات الريادية مثل تجربة المشاريع السابقة ، والخبرة العلمية والتعليم والخلفية العائلية تؤثر ايجابيا على الرياديين اثناء عملية

الاحتضان وتساهم في زيادة احتمال انشاء مشروع جديد ناجح ، كذلك اظهرت الدراسة ان المنظمات والجهات الفاعلة الاقليمية والاعداد الاجتماعي والاقتصادي والثقافي تلعب دورا في عملية الاحتضان ولها الاثر في انشاء المشاريع الريادية .

ثالثاً- المساهمات التي قدمها البحث الحالي

تتميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بوضعها لبرنامج تدقيق مقترح يمكن من خلاله التحقق من ملائمة وقوة النظام المحاسبي المطبق لتلبية متطلبات اهداف حاضنات الاعمال في الوحدة الاقتصادية والتحقق من صحة التصرفات المالية للأموال الممنوحة للصندوق وكذلك مدى الالتزام بالقوانين والتعليمات التي تحكم تلك التصرفات وجميع الاجراءات الخاصة بعمل ذلك الصندوق.

المحور الثاني: الاطار النظري

اولاً- مفهوم وتعريف حاضنات الاعمال

مفهوم حاضنات الاعمال وتعاريفها :

يعود مفهوم الحاضنات الى عملية دعم مشاريع الأعمال والتي تساهم في التعجيل الناجح لبدء وتطوير المشاريع الناشئة من خلال توفير الموارد والخدمات وقد وردت مفاهيم متعددة وكثيرة لحاضنات الأعمال تبعاً لاختلاف توجهات الباحثين أو تبعاً لتجارب دولية بهذا المجال.

وفكرة حاضنات الأعمال مستوحات من فكرة حاضنات الأطفال الصحية المستخدمة في المستشفيات، إذ تنظر حاضنات الأعمال إلى كل مشروع صغير وكأنه وليد يحتاج إلى الرعاية الفائقة والاهتمام، و يحتاج إلى حاضنة تضمه منذ مولده لحمايته من المخاطر التي تحيط به وتمده بالطاقة والاستمرارية، وتدفع به تدريجيا ليصبح بعد ذلك قويا قادراً على النمو ومؤهلاً للتعامل مع المخاطر والاحداث المستقبلية ومزوداً بفعاليات النجاح. (زودة وبوكفة، 2014: 57)

وقد أثبتت فكرة حاضنة الأعمال نجاحها الكبير في دعم المشاريع الجديدة ، وهذا التفسير للأقبال المتزايد عليها و تبنيها من قبل الدول الكبرى واعتمدتها المنظمات الدولية كأداة وآلية فاعلة للتنمية الاقتصادية ، لاستطاعتها تقليل معدلات الاخفاق من المشروعات الجديدة وخلق بيئة ملائمة لبدء المشاريع الصغيرة (Corinne ,2010:81) ، وحتى يكون المفهوم بسيط وواضح المعنى لفكرة حاضنات الأعمال يصفها اغلب الاقتصاديين بانها : عبارة عن مساحة من الارض الزراعية تغرس فيها النباتات الصغيرة والبذور للعناية بها وحمايتها حتى تتمكن من النمو والتأقلم مع البيئة الطبيعية ومن ثم تحويلها الى بيئة زراعية واسعة بحيث تكون لها قدرة على الاستمرار (علاء و السلامي 2014 ، ص 153).

حاضنات الاعمال لغوياً:

جاء في لسان العرب كلمة الحاضِنةُ والحاضِنُ بمعنى: حَضَن الرجلُ الصَّبيّ يحضنه حضناً، أي: ربَّاه او رعاه، والحاضِنةُ والحاضِنُ هما اللذان يعهد بهما الوالدان ليحفظانا الصبي وليربيانه، وفي مكان آخر: حضان هو جمع حاضن لأن المربي والراعي يضم الطفل في حضنه لذلك يطلق عليها اسم الحاضنة وهي التي قامت بتربية الطفل وايضا حَضَنَ الطائرُ بَيْضَه إذا ضَمَّه إلى نفسه تحت جناحيه. (أبن منظور، صفحة 122) وهنا نجد أن المفهوم العام لحاضنات الأعمال مطابق تمامًا للمعنى اللغوي الذي ذكره أبن منظور في كتابة (لسان العرب).

حاضنات الأعمال اصطلاحياً:

تمت دراسة تعريف ماهية الحاضنة للأعمال من قبل عدد كبير من الباحثين المتخصصين (مثل الأكاديميين والمنظمات)، وقد واجهوا العديد من التحديات لتحديد إطار عمل خاص لحاضنات الاعمال (Bergek and Norrman 2008:21) . في الأدبيات، ساهم الباحثون في تحديد هذا المفهوم من خلال وجهات نظر مختلفة لحاضنة الأعمال، كان البعض منهم أكثر تركيزًا على معنى الحاضنة من خلال الأنشطة الرئيسية او تصنيف الخدمات المقدمة على سبيل المثال، في حين ركز باحثون آخرون على التأثير في الشركات المستأجرة (Hacket and Dillts 2004: 31).

على سبيل المثال ، تقدم NBIA (الجمعية الامريكية لحاضنات الأعمال الوطنية) التعريف التالي لحاضنات الأعمال : حاضنة الأعمال هي عملية دعم الأعمال التي تسرع التطور الناجح للشركات الناشئة و من خلال تزويد رواد الأعمال بمجموعة من الموارد والخدمات المستهدفة وعادة ما يتم تطوير هذه الخدمات أو تنسيقها من قبل إدارة الحاضنة ومن خلال شبكة اتصالاتها، حيث يتمحور الهدف الرئيسي لحاضنة الأعمال في إنتاج شركات ناجحة تغادر البرنامج وهي قائمة على أسس مالية قابلة للنمو والاستمرار ، و خلق فرص العمل ،وتسويق منتجات جديدة وتعزيز وتنمية الاقتصاد المحلي(NBIA: 2015 ، www.nbia.org).

ويرى الباحث ان كل هذه التعريفات تشترك في أنها تشير إلى أهمية الهدف الرئيسي للحاضنات ، وهو محاولة تطوير المشاريع الناجحة ،و مساعدة الشركات الجديدة من خلال محاولة تغطية احتياجاتها في مراحل تطورها الأولى ، وايضاً تتفق هذه التعريفات من حيث المبدأ على أن الخدمات التي تقدمها الحاضنة تحولها إلى مفهوم فريد قابل للتسويق ، ومن ناحية أخرى تختلف هذه التعريفات في التأكيد على الخدمات التي تقدمها الحاضنة .

اذ لا توجد حاضنة نموذجية، ومما تم ذكره من تعريف حاضنات الاعمال نصل الى نتيجة مفادها :إن الحاضنة هي شركة تركز على المساعدة في تطوير شركات ناشئة جديدة من خلال منحها إمكانية التسجيل في برامج الاحتضان خلال فترة زمنية معينة و تعتمد هذه البرامج على تقديم خدمات مختلفة ، مثل البنية التحتية والاستشارات المالية والقانونية والادارية (Sherman and Chappell 1998، Bruneel 2012) .

أذن حاضنات الأعمال هي مشاريع تَدْعمُ العمليةَ الريادية و تسَاعَد في زيادة عمر المشاريع الجديدةِ الواعدة ويتم اختيار الرياديين ذوي المشاريعِ العمليةِ القابلة للتطبيق ليتم احتضانهم ويقدم لهم قوائم متخصصة بنوع الدعم الذي سيوفر لهم فضلاً عن الخدمات التي ستكون بانتظارهم وغالبا ما تكون هذه المصادر والتسهيلات مفتوحة ومتنوعة إلى الرياديين وقَدْ تتضمّنُ على سبيل المثال: (Sahay,2004:1) .

1. المساعدة في إيجاد مصادرِ التَمويل.
2. دعم المشاريع الصغيرة ومساعدتها في دخول اسواق المنافسة.
3. خلق فرص عمل ووظائف جديدة.
4. الخدمات الإدارية وتوفير مساحة عمل مثل الأبنية والمكاتب...الخ
5. تَدريب الإدارةِ في مواجهة مخاطر السوق واتخاذ القرارات الاستثمارية.
6. الدعم التقني ونقل التكنولوجيا.
7. المساعدة في تَهْيِئة خطةَ عملِ فعّالةِ.
8. التشجيع على الابتكار والابداع.
9. ربط شبكات العملِ (ربط مع جهات أخرى) وتبادل المعلومات بين مؤسسات الأعمال ومعاهد البحوث

10. تقديم الاستشارة حول الملكية الفكرية وحمايتها (براءات الاختراع وغيرها).

حاضنات الاعمال اجرائياً من خلال البحث:

يؤيد الباحث على ما جاء في التعاريف السابقة لحاضنات الأعمال، ورغم تعدد التعاريف المستخدمة لها، أن اغلبها تركز على نفس المفهوم من حيث ان كونها جهة مختصة تعمل على تقديم خدمات متعددة من فنية ومالية وتسويقية وخدمات إدارية ولوجستية للمشاريع والأفكار التي تتميز بنوع من الحداثة والتميز والابتكار.

ويرى الباحث ايضاً ان التعريف المختصر لحاضنات الاعمال هو:(عملية تبني فكرة لإثباتها عمليا وتطويرها وتخليصها من مخاطر الفشل وتحويلها الى مشروع ناجح يدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية محلياً وإقليمياً من خلال مجموعة من تقنيات).

ثانياً- اهمية حاضنات الاعمال

تكمن اهمية حاضنات الأعمال فيما تسعى إلية من تقديم خدمات متعددة ومتنوعة (استشارات فنية، ومالية، وإدارية، وقانونية) للمشاريع، ومن أهمها توفير التمويل المباشر للمشاريع الجديدة أو إدخال مصادر مختلفة للتمويل، فضلاً عن توفير فرص الحصول على الآلات ورأس المال والمعدات للمبادرين الجدد، بالإضافة إلى توفير فرص بيع وتأجير الآلات والمعدات، وتشجيع روح المبادرة والإبداع رغم المخاطر التي تواجههم والتي تهدد بفشلها في السوق (مريم والي وبلال رحالية، 2020: 230)

واوضح كُتاب اخرون أن أهمية حاضنات الأعمال من خلال النقاط التالية :(الحجاب والسعودي، 2017: 102-103) و (بوداب، 2019: 121)

1- المساهمة في زيادة العلاقة التبادلية بين المشروعات الناشئة والقطاعات الإنتاجية، وايضاً ارتباطها بمتطلبات واحتياجات السوق.
2- تشجيع الافراد ممن يحملون افكار جديدة لأنشاء مشروعات خاصة والتي يطلق عليها تسمية شركات رأس المال المخاطر.
3- القضاء على البطالة وتوفير فرص العمل للشباب ممن يرغبون ان يصبحوا رجال اعمال وخاصة الشباب الواعي والطموح من خريجي الجامعات.
4- مساعدة رواد الاعمال في تخطي المشكلات التي تواجههم في بداية نشوء المشروع وتوجيههم لتنفيذ مشاريعهم بخطط واضحة وناجحة.
5- المساهمة في تجاوز الصعوبات المالية والادارية والقانونية والتكنولوجية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة عند مرحلة التأسيس لهذه المشروعات.

ثالثاً- الهدف من إقامة حاضنات الاعمال وصندوق دعم المشاريع المدرة للدخل

يعود الهدف من إقامة حاضنات الاعمال وصندوق دعم المشاريع المدرة للدخل الى المساهمة في تنفيذ سياسات الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي، من خلال منح القروض الى أصحاب المشاريع الذين لا يملكون دخل والذين هم مسجلين ضمن قاعدة بيانات العاطلين عن العمل، بالإضافة الى ما حددته المادة (5) من القانون المتمثلة بالآتي: (قانون دعم المشاريع الصغيرة والمدرة للدخل ،2012: 11)

1- تأمين فرص عمل جديدة وتقليص حجم البطالة.
2- تقديم الدعم للراغبين بالعمل والقادرين عليه من المشمولين بأحكام هذا القانون وخصوصاً في المناطق الاكثر فقراً.

3- اعادة تدريب الباحثين عن العمل من الفئات لتتناسب قدراتهم مع متطلبات سوق العمل وادخالهم في برامج ذوات صلة بالعمل والتكيف مع ظروف العمل المحيطة.

4- زيادة الانتاجية ودعم الاقتصاد الوطني.

5- مراقبة واقع سوق العمل وتحولاته لتتعامل مع المتغيرات الخاصة بنسب البطالة.

6- مساعدة اصحاب المشاريع من الفئات المشمولة بأحكام هذا القانون في الحصول على التراخيص الرسمية في تسجيل مشاريعهم.

7- تشجيع اقامة حاضنات في اسناد انشاء المشاريع.

8- اتباع اجراءات مبسطة تساعد على تسجيل المشروع.

9- استثمار المهارات والقدرات البشرية في الصناعات التقنية والبرمجيات التي تعتمد اساسا على المعرفة والمهارة.

رابعاً- الخدمات التقليدية لحاضنة الأعمال

تقدم حاضنات الأعمال خدمات متنوعة ومنها ما يلي (Slesarev ،2019 :3) **:**

1- مساحة عمل مجهزة بالأثاث وأجهزة الحاسوب والاتصالات ومعدات المكاتب بشروط إيجار تفضيلية.

2- مناطق مشتركة نحو :(غرف اجتماعات وقاعات للدورات التدريبية ومساحة المطبخ وما إلى ذلك).

3- الخدمات الأساسية المدفوعة أو التفضيلية أو المجانية، مثل خدمات السكرتارية والإدارة والمحاسبة المالية والمحاسبة الإدارية والوصول إلى الإنترنت.

4- المساهمة بتقديم الخبرة للمشروع، المساعدة في كتابة خطة عمل.

5- خدمات استشارية في مختلف جوانب النشاط التجاري.

6- إشراك المتخصصين والموجهين الخارجيين للتطوير المهني والتدريبي في الندوات والدورات التدريبية

7- خدمات حماية وتقييم الملكية الفكرية، وترخيص المنتجات المبتكرة وإصدار الشهادات لها .

8- المساعدة في الحصول على القروض المصرفية وتقديم الضمانات للمصارف وجذب صناديق الاستثمار ورؤساء الأعمال.

9- تصميم وإعداد عرض المواد وتنظيم المعارض والعروض التقديمية للمشاريع وغيرها من الخدمات.

ويمكن تصنيف الخدمات التي تقدمها حاضنات الاعمال للمشاريع المحتضنة في ثلاث نقاط مهمة وكما يلي (بن خديجة، 2017 :215):

1. خدمات استراتيجية، كخطط العمل.
2. خدمات إجرائية، كتوفير مصادر التمويل والتسويق.
3. خدمات تحتية، كتوفير المكان المناسب.

خامساً- أنواع حاضنات الأعمال:

هنالك انواع مختلفة من حاضنات الأعمال نذكر منها الاتي (ليلى ، جانفي ، 2019 : 131- 132) :

أ- حاضنات من ناحية الملكية ، وتنقسم الى :

- حاضنات أعمال خاصة وهدفها الربح.
- حاضنات أعمال عامة هدفها التنمية الاقتصادية .
- حاضنات لأعمال المختلطة وهي تكون ملكيتها ما بين الخاص والعام .

ب- حاضنات من الناحية الممارسات الفعلية ، وتنقسم الى :

- حاضنات الأعمال الصناعية تقوم بالمساعدة للشركات الناشئة.
- حاضنات أعمال ذات تكنولوجيا متقدمة.
- حاضنات لأعمال متخصصة بالأعلام والمعلومات .
- حاضنات تقوم بتقديم خدمة التكنولوجيا العامة .
- حاضنات الأعمال متخصصة بالخدمات السياحية.
- حاضنات الأعمال متخصصة بتقديم الخدمات الطبية.

سادساً- مراحل احتضان المشروعات الناشئة

تركز الحاضنات على المساعدة في تطوير مشاريع ناشئة جديدة، من أجل تغطية احتياجاتهم، فالحاضنة مثل أي مشروع يتم النظر في تنفيذه سواء من حيث استحداث الأفكار وتبنيها مرورا بدراسة الجدوى الاقتصادية وانتهاء بالتعاقد وتسجيل المشروع، ولمتابعة المشاريع المتقدمة للانضمام إلى الحاضنة، يمكن أن تمر بثلاث مراحل مختلفة، وهي كالتالي :

المرحلة الأولى : ما قبل الاحتضان (مرحلة البناء والتأسيس)

تتعلق مرحلة ما قبل الاحتضان بالأنشطة اللازمة لدعم صاحب فكرة المشروع في تطوير فكرة عمله وخطة عمله ، لتعزيز فرص الوصول إلى إنشاء بداية فعالة ، وعادة ما يتضمن التقييم الأول للفكرة والتدريب ، والمساعدة الفردية المباشرة اللازمة لوضع الزبون في الظروف الملائمة لكتابة خطة عمل كاملة، ففي هذه المرحلة وفي ضوء النتائج التي تم الحصول عليها عند دراسة ومناقشة المشروع ودراسة الجدوى الفنية والاقتصادية والتسويقية للمشروع ، وأثناء المقابلات الشخصية وجمع المعلومات ، تساعد الحاضنة في تحديد الهدف وإعداد خطة المشروع وآلية العمل، وإثبات نجاح المشروع خلال الفترة التجريبية، وكذلك تخصيص مكان للمشروع يتناسب مع الحجم ونوع النشاط (زايدي ومفتاح ،2012: 13-14).

المرحلة الثانية: الاحتضان

ترتبط هذه المرحلة ببدء التشغيل الموسع ويتم خلالها توفير مجموعة متكاملة من الخدمات ومتابعة أداء المشروع العامل داخل الحاضنة ، وتساعد على تحقيق معدلات نمو عالية من خلال المساعدة والاستشارات، وشبكات الاتصال والبنية التحتية من الأجهزة الفنية المتخصصة التي تساعد في إدارة الحاضنة، علاوة على المشاركة في الندوات وورش العمل والدورات التدريبية التي تتم داخل الحاضنة بالتعاون مع المؤسسات ذات الصلة، وهذه الفترة التي يكون من الآمن فيها تحديد ما إذا كان المشروع الجديد ناجحًا ولديه فرصة جيدة للتطور إلى شركة ناضجة تمامًا، وتكون الإجراءات التي يتم تفعيلها بشكل عام هي الوصول إلى التمويل والتدريب المباشر وخدمات التوجيه ، (Dichter, Reis , 2010 :6) .

المرحلة الثالثة : نهاية الاحتضان او الرعاية اللاحقة

هي المرحلة الأخيرة للمشروعات الناشئة داخل الحاضنة حيث من المتوقع أن تكون قد اكتسبت المهارات اللازمة وحققت درجة من النضج والنمو وتكون قادرة على تلبية متطلبات السوق ، وعادة ما تتم بعد فترة تتراوح بين سنتين إلى ثلاث سنوات من القبول في الحاضنة ، وفق معايير محددة للتخرج، لكن هذا لا يعني الاستغناء التام عن الحاضنة ، بل بالإمكان التواصل والاستفادة من الإرشاد والتوجيه حتى بعد التخرج (بو الشعور، 2018، 425).

سابعاً- مهام وأنشطة صندوق دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل

ويتمثل الدور الرئيسي للصندوق في إدارة النظام المالي لمنح القروض لمستحقيها من شرائح المجتمع المختلفة، حيث يتمحور النشاط الرئيسي للصندوق حول توفير رأس مال أولي خاص لأصحاب المشاريع، وتسهيل عملية التمويل، واخذ ضمانات من المقترضين، بهدف زيادة إنشاء مشرعات جديدة، بالإضافة الى بناء وزيادة تنافسية للمقترضين، وتعزيز قدرة المقترضين على القيادة والابتكار، ويتم ذلك من خلال تمويل هذه المشاريع التي تدعم الاقتصاد.

ومن زاوية أخرى يمكن ان يعد صندوق دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل بمنزلة المصرف من خلال قيامه بتقديم القروض والتسهيلات للمقترضين الذين يحتاجون إليه، وبحكم المهام والمسؤوليات التي يتولاها والتسهيلات التي يقدمها للمجتمع، فان الصندوق يحتل مكانة هامة في تحقيق اهداف اجتماعية تتمثل بتشغيل فئة الشباب بشكل مباشر والمحافظة على الامن في البلاد من خلال تقليل نسب البطالة وزيادة الإنتاجية ودعم الاقتصاد الوطني (قانون دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل ،2012، 11).

المحور الثالث: الجانب التطبيقي

برنامج التدقيق المقترح

التسلسل		إجراءات التدقيق	حجم العينة	اسم القائم بالتدقيق	توقيعه	رقم ورقة العمل
رئيسي	فرعي					
1		**الاجراءات العامة :**				
	1-1	التعرف على طبيعة نشاط عمل صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمدرة للدخل وحاضنات الاعمال.				
	2-1	التحقق من وجود هيكل تنظيمي للصندوق معتمد ودراسته والتحقق من علاقته بأهدافه ومدى توافقه مع النظام الداخلي والقانون التأسيس والتعليمات، فضلاً عن دراسة مكونات الهيكل التنظيمي وتقسيماتها للتأكد من: توزيع الأعمال والمسؤوليات والسلطات بين الأفراد. التأكد من عدم التداخل بين انشطة الصندوق في الهيكل التنظيمي. تحقيق الانسجام والتناسق بين الوحدات والأنشطة ضمن الهيكل التنظيمي. التأكد من القدرة على الاستجابة للتغيرات في المهام داخلية وخارجية والتكيف مع البيئة المتغيرة. التحقق من مدى ملائمته لطبيعة أنشطة الصندوق وحاضنات الاعمال.				
	3-1	الاطلاع على محاضر اجتماعات مجلس الإدارة، من حيث المواضيع				

		والقرارات ذات الأثر المالي والإداري التي نوقشت وصدرت بها قرارات.				
	4-1	تقييم قرارات مجلس الإدارة ودورها في تحقيق وتطوير النشاط ومدى تأثيرها على عقود المشاركة				
	5-1	التحقق من مدى التزام إدارة الصندوق بما جاء في القوانين والتعليمات التي تحكم أعماله.: أ- قانون صندوق دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل (10) لسنة 2012. - تعليمات الإقراض من صندوق دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل رقم (3) لسنة (2014).				
	6-1	التحقق من قيام إدارة الصندوق بالتأمين على امناء المخازن والموظفين الذين بعهدتهم ذمة مالية لدى إحدى شركات التأمين في العراق استنادا لقانون التأمين على المسؤولية الشخصية لموظفي دوائر الدولة رقم (47) لسنة 1990.				
	7-1	التحقق من مدى ملائمة الاهداف الموضوعة لنشاط الصندوق وحاضنات الاعمال ووضوحها والتأكد من ان الأهداف الموضوعة محددة بما فيه الكفاية لقياس النتائج.				
	8-1	التأكد من وجود توزيع زمني للأهداف الرئيسة (قصيرة، متوسطة، طويلة الأمد).				
	9-1	التأكد من أنشاء صندوق وحدة رقابة داخلية فاعلة تقوم بتنفيذ مهام الموكلة لها في تطبيق الضوابط والاجراءات، وتقييم البرامج والسياسات الموضوعة.				
	10-1	التأكد من تحديد خطط التوسعات المستقبلية ومدى انسجامها مع أهداف الصندوق.				
	11-1	التأكد من تطبيق التعليمات النافذة الصادرة من مجلس الإدارة، التي تحقق اهداف الصندوق الدعم وحاضنات الاعمال.				
	12-1	التأكد من وضع النظام الداخلي للصندوق والتأكد من انسجام الأهداف الفرعية للأقسام مع الأهداف رئيسية للصندوق ومدى ترابطهم.				
	13-1	التأكد من قيام التدقيق الداخلي بتدقيق الأمور المالية والفنية لأنشطة صندوق الدعم وحاضنات الاعمال.				
	14-1	التحقق من وجود لائحة بالواجبات والصلاحيات الإدارية والمالية لموظفي الصندوق وتحديد اختصاصاتهم ومهامهم في الشؤون المالية والإدارية،				

		وانسجامها مع الأهداف الرئيسية للصندوق.				
	15-1	التحقق من قيام إدارة الصندوق بإعداد موازنات تخطيطية سنوية				
	16-1	التأكد من أن الموازنات التخطيطية السنوية تمثل ترجمة للأهداف المرسومة.				
	17-1	التأكد من تقييم كفاءة الأهداف من خلال المقارنة مع مستوى الطلب على الخدمات.				
	18-1	التأكد من وجود متابعة دقيقة لمدى تنفيذ الأهداف				
	19-1	التحقق من قيام الإدارة بالمتابعة وإعداد التقارير والرقابة لأدائها ومراكزها المالية.				
	20-1	التأكد من اتخاذ الإجراءات المناسبة على التقارير المرفوعة الى مجلس الإدارة والجهات المهتمة والمستفيدة.				
	21-1	التأكد من قيام إدارة الصندوق بأعداد التقارير المالية السنوية التي تتضمن كأدنى حد (موجودات ومطلوبات الصندوق وايراداته خلال السنة).				
	22-1	التأكد من حصول إدارة الصندوق على المعلومات الكافية التي تخص الطلبات القروض وفيها المعلومات كافية بما في ذلك البيانات المالية للمقترض ومصدر اعادة دفع مستحقات القرض والهدف والمبررات من أقامه المشروع، وما هي الأوليات الخاصة به.				
2		**تدقيق الالتزام بالتعليمات والقوانين بهدف التحقق من مدى مشروعيتها وملاءمتها :**				
	1-2	التأكد من مدى التقيد والالتزام بالأنظمة واجراءات الضبط الداخلي الصادرة عنها أو المنظمة لها واقتراح إجراءات إضافية إذا كانت اجراءات الضبط الداخلي المتبعة غير كافية، والكشف عن المخالفات المالية والإدارية واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها.				
	2-2	طلب جداول تفصيلية لجميع ارصدة الحسابات المصرفية للصندوق ومطابقتها مع حسابات سجل الأستاذ العام.				
	3-2	التحقق واجراء تدقيق اختباري لجمع العمليات الحسابية للجداول التفصيلية التي قدمها الصندوق لغرض تدقيقها.				
	4-2	طلب كشف تحليلي لمبلغ حساب القروض حسب أسماء المقترضين وتاريخ نشوء القرض وتاريخ استحقاقه للسداد او انتهاء مدته، مع تحديد نوع الضمان المأخوذ				

		مقابل القرض.				
	5-2	التأكد من مطابقة رصيد الكشف التحليلي انفا الذي يتضمن مبالغ القروض مع ميزان المراجعة للتحقق من صحة مبلغ الرصيد.				
	6-2	التأكد من عدم تجاوز القروض الممنوحة للحد المقرر والتأكد من استحصال الموافقات الأصولية من مجلس الإدارة في حالة تجاوز الحد الأعلى المسموح به.				
	7-2	التأكد من العدالة وعدم تغليب المصلحة الشخصية في منح القروض وعدم الافراط بمنح القروض لأعضاء مجلس الإدارة والموظفين داخل الصندوق وحاضنات الاعمال والأشخاص ذوي الصلة بهم.				
3		**تدقيق التنظيم :**				
	1-3	التحقق من قدرة البرامج الموضوعة والامكانيات المتاحة على تلبية احتياجات المقترضين لتلافي الأخطاء وسرعة الانجاز.				
	2-3	التأكد من وضع ادارة الصندوق نظام سليم يكفل تحقيق الأهداف بكفاءة واقتصادية وفاعلية.				
	3-3	التأكد من تحديد المستويات الإدارية بشكل هرمي من خلال الهيكل التنظيمي.				
	4-3	التأكد من عدم وجود تداخل في الاختصاصات.				
	5-3	التأكد من أن التخطيط يتجه صوب الأهداف المرسومة.				
	6-3	التعرف على أسباب عدم تنفيذ البرامج والسياسات بشكل سليم والتحقق من الانحرافات وكشف الخلل وأسبابه.				
	7-3	التحقق من المنفذ من الأهداف والغايات ومطابقته مع المخطط، والحصول على كشوفات تفصيلية بالانحرافات بين الخطط المرسومة والبيانات الفعلية ودراسة أسبابها ووضع الحلول المناسبة معالجتها مستقبلا.				
	8-3	التحقق من وجود علاقة بين الأهداف السنوية وأهداف الخطط والبرامج الفرعية الفصلية.				
	9-3	التأكد من الوصول إلى الغاية من التخطيط وهي تنفيذ البرامج والسياسات الموضوعة.				
	10-3	دراسْة مدى اتباع أسلوب المشاركة الجماعية في إعداد الخطط من خلال اشتراك				

		كافة المستويات الإدارية في وضع الخطط ومناقشتها.						
	11-3	التحقق من الفصل بين الواجبات والمهام الموكلة لكل موظف مثلاً مهمة الموافقة على القرض ومهام مراقبة إنفاق القرض على المشروع وعملية التحصيل والمتابعة.						
4		**تدقيق الخدمات المقدمة من قبل صندوق الدعم وحاضنات الاعمال:**						
	1-4	التحقق من مدى كفاءة واقتصادية وفاعلية الخدمات المقدمة من قبل صندوق الدعم والحاضنات الاعمال.						
	2-4	التحقق من مدى توافق الخدمات المقدمة مع الخطط المرسومة لصندوق وحاضنات الاعمال.						
	3-4	التحقق من احتساب مستلزمات الخدمات المقدمة من المواد والمهمات والكادر وتبليغ ذلك إلى الجهات ذات العلاقة كالمخازن والمشتريات والحسابات.						
	4-4	التحقق من وجود معايير لقياس جودة الخدمات المقدمة.						
5		**تدقيق شؤون الموظفين / الموارد البشرية :**						
	1-5	التأكد من تطبيق قاعدة ان الرجل المناسب في المكان المناسب من خلال مقارنة مؤهلات الموظفين مع (الوصف الوظيفي) خصائص الوظائف المشغولة لغرض اشغال الموظفين المناسبين في الأماكن المناسبة.						
	2-5	التأكد من امتلاك الموظفين المؤهلات المطلوبة لإنجاز أعمالهم في الوظائف المسندة إليهم.						
	3-5	التأكد من تم تحديد جوانب النقص أو الزيادة في الملاكات الفنية والإدارية حتى لا ينعكس على كفاءة أداء عملهم.						
	4-5	التأكد من صحة وسلامة وكفاءة السياسات التوظيفية المرسومة.						
	5-5	التأكد من الحصول على كشوفات تفصيلية بالملاكات الوظيفي ورتبها (مستوياتها) حسب الهيكل فالوظيفي.						
	6-5	يتم التأكد من وجود سياسات تدريبية للموظفين تكفل رفع مستوى أدائهم.						
	7-5	التحقق من صحة الأوامر الإدارية الخاصة بالتعيين من حيث الدرجة الوظيفية والمرحلة وفقاً للمؤهلات العلمية.						

	8-5	تدقيق صحة احتساب العلاوات السنوية والترفيعات وفقا لقانون رقم (22) لسنة 2008 (قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام).					
	9-5	التحقق من تحديث الملاك الوظيفي مع وزارة المالية بعد كل تغيير.					
6		**تدقيق فاعلية تكنولوجيا المعلومات لصندوق دعم وحاضنات الاعمال :**					
	1-6	التأكد من اقتناء الحاسبات الإلكترونية بناء على الاحتياج الفعلي للصندوق الدعم وحاضنة الاعمال.					
	2-6	الحصول على كشوفات بالملاكات العاملة على تلك الحاسبات الإلكترونية وتحديد مدى تناسب المؤهلات مع وظائفهم.					
	3-6	التأكد من إقامة دورات تدريبية لموظفي الصندوق على استخدام البرامج وتطبيقات الحاسوب.					
	4-6	التأكد من تم استخدام تكنولوجيا المعلومات بما يضمن أداء عمل الصندوق بكفاءة وفاعلية واقتصادية.					
	5-6	التأكد من إدخال كافة معلومات جميع المعاملات الكترونيا (قسم تقنية المعلومات)، والمصادقة على الادخال والتأكد من عدم ترويج المعاملة الا حين ظهور الاسم ضمن الوجبات المعلن عليها في موقع الإلكتروني للوزارة.					
	6-6	التأكد من استخدام البرمجيات من مصادر موثوقة وصيانتها وتحديثها بشكل دوري.					
	7-6	التأكد من وجود فصل بالمهام بين وظائف تكنولوجيا المعلومات من ناحية الادخال والعمليات والمخرجات.					
7		**تدقيق المالي لصندوق دعم المشاريع الصغيرة المدرة للدخل وحاضنات الاعمال :**					
	1-7	التأكد من اعداد الحسابات الختامية لصندوق الدعم وفقا للمتطلبات المالية والقانونية والتحقق من الوضع المالي له.					
	2-7	طلب كشف بالمنح والمساعدات (وزارة المالية، من صندوق التنمية الملغى وكافة الإيرادات) التي تم حصول الصندوق عليها لتمويل وتسيير القروض واعماله.					
	3-7	طلب كشف بالحسابات المصرفية المفتوحة وأسماء المصارف العراقية مع نسخة من الأوامر الإدارية الخاصة بالمخولين بسحب وايداع أموال الصندوق ومطابقة كشف المصرف.					

	4-7	تدقيق ميزان المراجعة وكافة الكشوفات التحليلية التي تتعلق به ومطابقتها مع السجلات الفرعية والأرصدة الظاهرة.				
	5-7	التحقق من مسك سجلات محاسبية أصولية لتسجيل كافة المعاملات والاحداث المالية للقروض الممنوحة والاقساط المستردة.				
	6-7	التأكد من صحة القيد الافتتاحي لتثبيت الأرصدة الافتتاحية في بداية كل السنة.				
	7-7	التأكد من وجود رقابة كافية على عمليات القبض والايداع والاستلام، وان امين الصندوق ليس لديه مسؤوليات أخرى في شعب اعمال الصندوق وفقا للدليل الاسترشادي للتدقيق في الوزارات الصادرة عن الديوان الرقابة.				
	8-7	التحقق من قيام قسم الرقابة الداخلية في صندوق دعم المشاريع بتدقيق جميع مراحل إبرام عقد.				
	9-7	التحقق من استخدام الصكوك ووصولات القبض بشكل متسلسل ووجود سيطرة على الصكوك ووصولات القبض الملغاة وغير المستخدمة والباطلة، واجراء جرد فعلي لجلود ووصولات القبض ودفاتر الصكوك المستخدمة وغير المستخدمة ومطابقتها مع سجل محاسبة (16).				
	10-7	التحقق من وجود لجنة لدراسة نوع المشروع المقدم من قبل المقترض ومدى جديته بالعمل بهذا المشروع.				
	11-7	التحقق من وضع الية دراسة المشاريع لإعطاء الأولوية للمقترض صاحب الفكرة الجديدة او المشروع التكنلوجي.				
	12-7	التأكد من تضمين العقد الموقع بين إدارة الصندوق وصاحب المشروع بند ينص على في حالة ترتب دين بذمة صاحب المشروع يحق لإدارة صندوق الدعم حجز راتب الكفيل وفي حالة عدم استيفاء الدين اللجوء الى استحصال هذا الدين بموجب قانون استحصال الديون الحكومية رقم 56 لسنة 1977(المعدل) .				
	13-7	التأكد من استلام مبلغ القرض من قبل صاحب المشروع واصدار صك بالمبلغ باسم المقترض (صاحب المشروع).				

	14-7	التحقق من تشكيل لجنة مهمتها دراسة التزامات المقترض من ناحية: التأكد من التزام المقترض بمسك سجلات أصولية لتسجيل نفقات والايرادات للتمكن من متابعة مشروعة. - التحقق من وجود خطة عمل للمقترض تتضمن معلومات وافية عن المشروع وموقعة والايرادات المتوقعة. - التأكد من وجود تعهدات او قرارات على المقترض للحفاظ على البيئة والصحة العامة - التأكد من وجود شهادات صحة وسلامة للعاملين بالمشروع خاصة فيما يتعلق بالأغذية والاطعمة.				
	15-7	التحقق من التزام المقترض بالحفاظ على البنية التحتية واخذ الاقرارات منه بذلك الشأن بما يتعلق بشبكات المياه والمجاري والكهرباء والانهر.				
	16-7	التحقق من عدم وجود تجاوز من قبل المقترض (صاحب المشروع) على المرافق العامة عند المباشرة بتنفيذ مشروعه (الأرصفة العامة، وضع العوائق امام المدارس والمستشفيات او المرافق الأخرى).				
	17-7	التحقق من سلامة الموقف القانوني للمقترض قبل منح القرض، وانه غير محكوم بجناية او جريمة واخذ تعهد بعدم المتاجرة بالمواد الممنوعة قانوناً.				
	18-7	التأكد من اعتبار تاريخ التسديد هو تاريخ اصدار الصك وليس تاريخ استلامه وتحتسب مدة خمس سنوات فترة التسديد.				
	19-7	دراسة أسباب التلكؤ في تسديد الأقساط والتأكد من وجود الية لتخفيف العبء عن الجرحى او المعاقين في الحرب من أصحاب القروض				
	20-7	التأكد من ان عمليات الصرف او القبض تعزز بالمستندات والاوليات التي تثبت صحة الصرف من وجود موافقة الامر بالصرف وكافة المرفقات التي تؤيد العملية المالية على ان تكون نسخ اصلية وليست مصورة.				
	21-7	التأكد من استكمال النواحي الشكلية والموضوعية لكل عملية مالية وصحة ترحيل المستندات القيد والصرف والقبض في سجل اليومية العامة ومطابقة الأرصدة مع سجل الأستاذ العام.				
	22-7	التأكد من وجود عبارة (تأييد توفر تخصيص رصيد مالي في المصرف) من قبل				

		محاسب التخصيصات المالية قبل عملية صرف.				
	7-23	التأكد من وجود آلية متابعة ومراقبة الرصيد النقدي في المصرف عند منح القروض وعدم التجاوز على الرصيد النقدي في المصرف.				
	7-24	التأكد من أن الحساب الختامي يعكس التنفيذ الفعلي للموازنة العامة للدولة وانه يبين الوفر أو العجز الذي تحقق نتيجة التنفيذ.				
	7-25	التحقق من صحة تثبيت تسلسل مستندات الصرف والقيد والصكوك في يومية العامة.				
	7-26	التحقق من صحة تسجيل المبالغ المسددة الى امين الصندوق وترحيل وصولات القبض في سجل اليومية للصندوق اول بأول، فضلا عن التأكد من إيداع المبالغ النقدية المستلمة والصكوك في المصرف ضمن الفترات المحددة والحد الأعلى للنقد المسموح الاحتفاظ به في الصندوق.				
	7-27	التأكد من القيام بإعداد الجداول التفصيلية للمصروفات والايرادات وفقا لمتطلبات اعداد البيانات في وزارة المالية ونسب التنفيذ.				
	7-28	التأكد من اكتمال الدورة المستندية الخاصة بكل معاملة.				
	7-29	التأكد من صحة الإنفاق على مستوى الأبواب والبنود ومدى مطابقتها والتحقق من تبويب الحسابات بشكل الصحيح حسب الدليل المحاسبي المعتمد.				
	7-30	التحقق من وجود ضوابط واجراءات مكتوبه او متبعة لأغراض تسوية السلف وعملية الصرف وعملية منح القرض لدى قسم التدقيق الداخلي وبرامج تدقيقه تخص الاعمال المكلفين بتدقيقها.				
	7-31	التأكد من وجود خطة لمنح القروض على أساس علمي وعدالة في توزيع القروض لجميع المحافظات حسب عدد سكان ونسبة البطالة في كل محافظة.				
	7-32	التأكد من اعداد كشوفات بمبالغ القروض الممنوحة والمسددة والمتأخرة منها قد تم رفعها الى مجلس الإدارة بشكل جداول لأغراض المعالجة المتابعة والإفصاح.				
	7-33	التأكد من تقديم تقارير الى مجلس الإدارة شهريا للمتأخرين عن تسديد أقساط القرض.				
	7-34	التحقق من قيام الصندوق بعمل مخصصات خسائر الائتمان وتحتسب شهريا لغرض الحد من خسائر الائتمان وعدم تعرض الصندوق للخسارة من جراء				

		الائتمان المتعثر.				
	34-7	طلب نسخة من جميع محاضر الجرد السنوي لصندوق الدعم والسلف المستديمة والتأكد من اجراء الجرد الدوري والسنوي للصندوق والمطابقات اللازمة وتحديد الفروقات في حالة وجودها .				
	35-7	التأكد من صحة احتساب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها وكيفية تعزيز ذلك التخصيص استنادا الى دراسة يقوم بها الصندوق.				
8		**تدقيق نشاط صندوق الدعم وحاضنات الاعمال :**				
	1-8	طلب كشف بالتعاقدات المبرمة للمشاريع بمنح القروض خلال السنة تتضمن (رقم المشروع / تاريخه/ المدة /الطرف الثاني/ / الغرض من المشروع / مبلغ القرض)				
	2-8	مقارنة المشاريع الريادية المنفذة خلال السنة مع السنوات السابقة لمعرفة وتقييم مدى اقبال المبادرين وتقييم أداء الحاضنات في دعم هذه المشاريع.				
	3-8	التأكد من تطابق شروط الفئات المستهدفة من المجتمع بقانون الصندوق من المتقدمين للحصول على القروض.				
	4-8	التأكد من وجود دراسة جدوى اقتصادية للمشاريع المقدمة مستوفية للشروط. التحقق من اكتمال أعداد دراسات الجدوى الاقتصادية والفنية قبل المباشرة في الاجراءات من قبل المقترض (صاحب الشروع) وتعرض على اللجنة ومجلس الإدارة للمصادقة. التأكد من تاريخ بدء أعداد دراسة الجدوى والذي يجب ان يكون قبل منح القرض والمباشرة بالاحتضان المشروع.				
	5-8	التأكد من الالتزام بعدم افشاء اسرار المشروع خلال وبعد انتهاء المشروع الا بموافقة صاحب المشروع من خلال ادراج فقرة في استمارة التعاقد لضمان حق صاحب المشروع.				
	6-8	التأكد من تنظيم تعهد خطي من قبل صاحب المشروع يتعهد بصرف مبلغ القرض على المشروع فقط، لضمان عدم التلاعب بمبلغ القرض.				
	7-8	التأكد من تحديد فترة الاحتضان للمشروع ومبلغ القرض الذي ممكن ان يمنح لصاحب المشروع لنجاح مشروعه والتحقق من معقولية فترة حضانة المشروع.				
	8-8	التأكد من المبالغ المرصدة للصندوق الخاصة بحاضنات الاعمال لتمويل المشاريع				

		ضمن خطة مدروسة مسبقا.				
	9-8	الحصول على كشف بالمشاريع التي تم رفضها من قبل اللجنة وأسباب عدم قبولها.				
	10-8	التأكد من مطابقة مبلغ القرض الممنوح للكلفة التخمينية المعدة للمشروع وذلك من خلال طلب استمارة تكلفة التي تم تحديد مبلغ القرض مبدئياً للمشروع.				
	11-8	الحصول على كشف بالمشاريع التي فشلت رغم منحها القرض المخصص وتدريب أصحاب المشروع وأسباب فشل هذا المشروع حتى لا تتكرر هذه الأخطاء مستقبلا.				
	12-8	التأكد من وجود لجنة مختصة لمتابعة المشاريع لضمان تنفيذها.				
	13-8	التأكد من بنود العقد المبرم بين الصندوق وصاحب المشروع وضمان توافر الشروط المطلوبة في حالة عدم الالتزام، لضمان حق صندوق الدعم والحاضنات.				
	14-8	التأكد من تحديد المدد الزمنية لتنفيذ المشاريع وتحديد فترات التسديد.				
	15-8	التأكد من وجود طرق لمعالجة التلكؤ في تنفيذ المشاريع أو التلكؤ في سداد القروض				
	16-8	التأكد من تضمين العقد الأصلي بندا ينص على منح الطرف الأول (إدارة الصندوق) حق إلغاء العقد في حالة عدم الالتزام بتوجيهات وعدم تحقق جدوى اقتصادية خلال السنة الأولى من العقد.				
	17-8	التأكد من صلاحيات الموافقة والتوقيع الممنوحة في إعطاء القروض.				
	18-8	التأكد من وجود وحدة محاسبية مستقلة لإدارة أموال الصندوق بما يضمن الشفافية في التعامل والرقابة على تلك الأموال.				
	19-8	التأكد من قيام شعبة المتابعة والتفتيش بالزيارات التفتيشية لكل مشروع لمعرفة المستجدات وتقديم الدعم له .				
	20-8	التأكد من وجود تقارير للجان التفتيشية تبين مدى تطور ونسب الانجاز الشهرية للمشروع وتقييم مدى اداء وكفاءة العمل المقترض (صاحب المشروع) لإنجاز هدفه المتوقع.				
9		**اجراءات صندوق الدعم وحاضنات الاعمال قبل منح القرض وقبول المشروع :**				
	1-9	التحقق من مصادقة مجلس الادارة على منح القرض لصاحب المشروع والدقة في تحديد مبلغ وموضوع القرض.				

	2-9	التأكد من وجود ضوابط للتأكد من ادخال وتسجيل المعلومات المناسب وتثبيت صاحب المشروع والتأكد من اسم المقترض بعدم تكراره وحجز للطلب على القرض حسب تاريخ تقديم طلب الحصول على القرض لضمان حقوق المقترض من عدم تأخيره ووجود مساواة في الحصول على القرض، سمعة وخصائص وسلوكيات طالب الغرض.				
	3-9	التحقق من وجود دراسة جدوى الاقتصادية التي ترفق مع طلب القرض.				
	4-9	التحقق من ان المقترض قادرا على تغطية التزاماته تجاه الصندوق، بتسديد القرض الممنوح وفق الشروط الضمانات المتفق عليها.				
	5-9	التأكد ودراسة الظروف المحيطة بالمشروع الاقتصادية والاجتماعية والتشريعية التي ممكن ان تؤثر على تسديد القرض .				
	6-9	التأكد من ان المقترض (صاحب المشروع) غير موظف حكومي متقاعد او يستلم راتب شبكة حماية وفي حالة التعيين بعد استلام القرض يتم استرجاع كامل المبلغ المتبقي.				
	7-9	التأكد من عدم الجمع بين راتب الرعاية والقرض ويتحمل المقترض المساءلة القانونية في عدم ابلاغ موظفي إدارة الصندوق بذلك.				
	8-9	التأكد من تقديم نسخ مصورة من المستمسكات الثبوتية لترويج معاملة منح القرض من المقترض (هوية احوال مدنية + شهادة جنسية او الهوية الموحدة – البطاقة التموينية – بطاقة السكن).				
	9-9	التأكد من جلب تأييد الكفيل معنون الى (وزارة العمل والشؤون الاجتماعية / دائرة العمل والتدريب المهني) مذكور فيه زود بهذا الكتاب لغرض كفالة السيد (أسم المقترض الثلاثي مع ذكر مقدار الراتب على ان لا يقل عن (400.000) اربعمائة الف دينار) ، مع ذكر سنين خدمة المنتسب بالتأييد .				
	10-9	التأكد من مصادقة القسم القانوني على ابرام عقد الكفالة بين الكفيل والمقترض (صاحب المشروع) وصندوق الدعم.				
	11-9	التأكد من استلام استمارة تعهد الكفيل من لجنة الترويج لغرض ملئها من قبل دائرة الكفيل مثبت فيها جميع الاختام المطلوبة.				
	12-9	التأكد من اصدار كتاب صحة صدور بكتاب تأييد الكفيل .				

	13-9	التأكد من اعداد الاستمارة المعتمدة لمنح القرض من قبل المقترض.				
	14-9	التأكد من ارفاق نسخة مصورة من الاستشارية محدثة (تسجيل الباحثين والعاطلين عن العمل في موقع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية).				
	15-9	التأكد من الغرض لإقامة المشروع المراد أنشائه واقتناع اللجنة بهذا المشروع لتوثيق الائتمان بالضمان المناسب لمبلغ الائتمان.				
	16-9	التأكد من القدرة المالية للكفيل في سداد الالتزام في حالة اخلال المقترض عن تسديد اقساط القرض المستحقة عليه.				
	17-9	التأكد من وضع خطة تشير إلى إستراتيجية الصندوق للإشراف بفاعلية على متابعة المشروع من اجل حماية المصالح المالية لصندوق الدعم وحاضنة الاعمال.				
10		**تدقيق عملية منح القروض :**				
	1-10	مقارنة الموازنة التخطيطية السنوية لمنح القروض ومطابقتها مع القروض الممنوحة الفعلية والاستفسار عن أسباب الانحراف.				
	2-10	التأكد من القروض القائمة ضمن فترة المنح، والمنتهية (المسددة) وملاحظة مبالغ القرض الكبيرة وتاريخ المنح والاستحقاق والتسديدات.				
	3-10	التأكد من منح القرض عند اكتمال معلومات الائتمان (كافة المعلومات عن المقترض وكفيلة).				
	4-10	التأكد من عدم الاعتماد على معلومات عفوية بدلا من المعلومات الموثوقة وان مرفقات معاملة المقترض مؤيدة بأدلة ثبوتية للصرف.				
	5-10	التأكد من تدقيق المعاملة القرض قبل الصرف ومنح القرض.				
	6-10	التأكد من وجود نظام مراقبة ومتابعة المقترضين وعدم تكرار منح القرض لنفس الشخص.				
	7-10	التحقق من القروض التي تم منحها خلال السنة وحدود مبلغ القرض هل هو من ضمن الصلاحيات الممنوحة من قبل مجلس الادارة الصندوق.				
	8-10	التأكد من موافقة مجلس الادارة على القروض في الحالة التي تفوق الحدود الموضوعة لمبلغ القرض.				
	9-10	التأكد من حفظ الأوليات المتعلقة بقرض المشروع، وحسب التسلسل الزمني				

		وفهرستها وترقيم جميع أوراقها لأغراض توثيق المعاملات والكشوفات للمقترضين، وبالإضافة الى التحقق من صحتها، وتدقيق كافة المراسلات والموافقات التي تمت خلال المراحل المختلفة لمنح القرض لتمويل صاحب المشروع.				
	-10 10	التأكد من استحصال الموافقات الأصولية اللازمة لإقامة مشروع من الجهات المختصة ضمن الضوابط.				
	-10 11	التدقيق المستندي لمعاملات منح المقترضين يتضمن: لتحقق من الموافقات الصادرة من الامر بالصرف على القرض الممنوح واكتمال المستندات المقدمة، من ناحية (طلب الحصول على القرض، الموافقة على القرض، المبلغ، تاريخ المنح، الضمانات، المدة، تاريخ الاستحقاق، تاريخ التسديد الفعلي، ومراحل سير المعاملة) نوع المشروع المراد تأسيسه ودراسة الجدوى للمشروع. التدقيق المستندي من حيث مدة القرض وتاريخ المنح وتاريخ الاستحقاق. التأكد من ترقيم كافة المستندات الأصولية والتعريفية المرفقة (هوية الأحوال المدنية، شهادة الجنسية، البطاقة الموحدة، عنوان السكن، الخ) مقارنة مبلغ القرض الممنوح مع ما محدد في دراسة الجدوى الاقتصادية والموافقة الأصولية. التأكد من صحة صدورها بالكتب الرسمية من الجهات ذات العلاقة.				
	-10 12	التأكد من تاريخ استحقاق القرض ومن تحويل القروض المتلكئة وغير المسددة الى حساب الديون متأخرة التسديد.				
	-10 13	التأكد من مقدرة المقترض بالوفاء بالتزاماته المتفق عليها في التاريخ المحدد.				
	-10 14	التأكد من تسديد المقترضين في تاريخ الاستحقاق المحددة.				
	-10 15	التأكد من وجود الية مراقبة ومتابعة تسديد في تاريخ استحقاق سداد القرض ومدى المتابعة للقروض المتلكئة من قبل الجهة القانونية.				
	-10 16	التأكد من استقطاع مبالغ الأقساط غير المسددة من كفيل المقترض بتاريخ استحقاقها.				
	-10	التأكد من اتخاذ الاجراءات القانونية بالمقترضين المتوقفين عن التسديد عن طريق				

	17	المحاكم.				
	10-18	التحقق من وجود اجراءات خطية تنفذ لتحديد سياسة الصندوق لاستعادة مبلغ القروض المعلقة من خلال اجراءات قانونية وتحصيل الديون المتعثرة.				
	10-19	التأكد من اتخاذ الاجراءات القانونية بحق المتلكئين في تسديد.				
	10-20	التأكد من ان القروض الممنوحة خلال السنة قد تمت وفقا للصلاحيات الممنوحة من قبل مجلس الادارة.				
	10-21	التأكد من ترحيل مستندات الصرف والقيد اول بأول وتسجيل القرض في السجلات حال تسليمه.				
	10-22	التأكد من وجود رقابة ومتابعة من قبل الصندوق تضمن من قيام المقترض باستخدام القرض في المشروع المقصود، ومتابعة مدى تنفيذه الخطة الإستراتيجية الموضوعة لكل مشروع وتحديد أسباب الانحرافات ومعالجتها.				
	10-23	التأكد من التاريخ الفعلي لانتهاء مدة القرض الممنوح الوارد في العقد، والتأكد من اتخاذ الإجراءات القانونية في حالة التأخر في التسديد او عدم تسديد مبلغ القرض في المدة المحددة، بالإضافة الى التحقق من المدد الإضافية وما هي أسباب التمديد وهل هي واردة في العقد .				

المحور الرابع: الاستنتاجات والتوصيات

اولاً- الاستنتاجات

1- عدم وجود برنامج تدقيق لدى ديوان الرقابة الاتحادي لفحص نشاط حاضنات الاعمال وصندوق دعم المشاريع المدرة للدخل.

2- ان وجود تدقيق داخلي كفوء في الوحدة الاقتصادية لتدقيق نشاط حاضنات الاعمال وصندوق دعم المشاريع المدرة للدخل يساهم في تقليل الوقت والجهد على المدقق الخارجي.

3- ان اعداد برنامج تدقيق لنشاط حاضنات الاعمال وصندوق دعم المشاريع المدرة للدخل وفقاً للقوانين والانظمة والتعليمات النافذة يحسن من عملية التدقيق ويساعد المدقق في اجراء عملية التدقيق بانسيابية عالية.

ثانياً- التوصيات

1- ضرورة تبني برنامج التدقيق المقترح لغرض فحص نشاط حاضنات الاعمال وصندوق دعم المشاريع المدرة للدخل من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي.

2- ضرورة وجود تعاون وتنسيق بين المدقق الداخلي والخارجي اثناء تنفيذ اعمال التدقيق والرقابة لضمان تحقيق اهداف التدقيق بشكل عام.

3- ضرورة مراعاة القوانين والانظمة والتعليمات عند القيام بأعمال التدقيق.

المصادر العربية والاجنبية

اولاً- المصادر باللغة العربية

قوانين:

- قانون دعم المشاريع غير المدرة للدخل رقم (10) لسنة 2012

الكتب والرسائل والاطاريح

1- بن منظور، محمد، (بلا تاريخ)، كتاب لسان العرب (الد ط 1بيروت: دار صادر).
2- زايدي عبد السالم، زايدي أبو سفيان، مفتاح فاطمة، (2012)، حاضنات الأعمال التقنية ودورها في دعم ومر افقة المشاريع الناشئة – عرض تجارب: ماليزيا، الصين، فرنسا، الولايات المتحدة الأمريكية الملتقى الوطني الأول بعنوان: استراتيجية التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ورقلة-الجزائر.
3- علاء، عباس، لسلامي، محمد ،2014، ريادة الأعمال والمشروعات الصغيرة .الإسكندرية: دار فاروس العلمية.
4- مريم والي، بلال رحالية، (2020) الحاضنات الأعمال كمدخل للاقتصاد المقاولاتي في سبيل خلق تنمية مستدامة، مجلة رماح والدراسات، العدد الواحد والأربعين، مركز البحث وتطوير الموارد البشرية – رماح.

النشرات والدوريات

1- بن خديجة منصف. (جوان، 2017)، دور حاضنات الاعمال في دعم المشاريع الجديدة-مع الإشارة لحالة الجزائر- مجلة الاقتصاد الصناعي. العدد.9.
2- بو الشعور شريفة ، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئةStartups: دراسة حالة الجزائر، جامعة20 أوت ،1955سكيكدة، الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية المجلد الرابع، العدد (2).
3- زودة، عمار، بوكفة حمزة. (ديسمبر 2014) حاضنات الاعمال كنظام داعم لبقاء وارتقاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) (العدد 2) مجلة الدراسات المالية، المحاسبية والادارية.
4- سهام بوداب (2019) أهمية حاضنات الأعمال التقنية في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، المجلد الثاني عشر، العدد الأول، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي.

5- ليلى ، خواني، بغداد شعيب. جانفي (2019) دور حاضنات الاعمال في دعم البحث العلمي- دراسة حالة الجزائر (المجلد العدد 01، المجلد 16).

ثانياً- المصادر باللغة الانكليزية

1. Bergek ،Anna and Norrman ،Charlotte ،Incubator best practice: A framework, 2008, Technovation، Department of Management and Engineering ،Linköping University
2. Corinne, C. (2010). *best practices in action.* USA: NBIA.
3. Hackett, S.M., Dilts, D.M., (2004) A systematic review of business incubation literature Journal of Technology Transfer 29.
4. Mr. Giordano Dichter , Mr. Gonçalo Reis, February 2010, The Smart Guide to InnovationBased Incubators (IBI The guide was prepared by the EBN team, Mr. Giordano Dichter (Quality & Technical Assistant Manager), assisted by Mr. Gonçalo Reis (Quality Officer) and by Mrs. Nathalie Marchand (Communication Manager). It was supervised by Mr. Philippe Vanrie (CEO).
5. NBIA (2015) Available at https://www.inbia.org/resources/business-incubation-faq [Accessed 10 Dec 2015].
6. Sahay, A. (2004), The Role of Technology Business Incubator, Angel Investor and Venture Capital Fund in Industrial Development , Center for Entrepreneurship and Professor of Strategic Management at Management Development Institute, Gurgaon, India.
7. Sherman, H., and Chappell, D. S. (1998), 'Methodological challenges in evaluating business incubator outcomes', Economic Development Quarterly, Vol 12, No 4.
8. Slesarev M.A., ،2019 Professor at the Department of Management, Marketing and Foreign Economic Affairs, MGIMO.